

207464 - لا تشرع الاستعاذة ولا البسملة عند الاستدلال والاستشهاد بآية من القرآن .

السؤال

عند قراءة مقال أو نص يحوي آيات قرآنية ، هل تجب الاستعاذة والبسملة عند قراءة كل آية مستشهد بها في النص؟ أرى بعض المشايخ لا يأتي بهما عند الاستدلال بالآيات عند إلقاءه الدروس ، بل يذكر الآية مباشرة ، أرجو تبين الحكم ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

المشروع عند تلاوة القرآن أن يبدأ التالي بالاستعاذة من الشيطان الرجيم ؛ لقوله تعالى : (فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) النحل/ 98 ، فإذا كانت التلاوة من أول السورة استعاذ وبسمل ، وإذا كانت أثناء السورة كفته الاستعاذة ، وإن أتى بالبسملة أيضا فلا بأس .

انظر جواب السؤال رقم : (173672) .

ثانيا :

لا تشرع الاستعاذة ولا البسملة عند إيراد الآية من القرآن على وجه الاستدلال والاحتجاج بها ، وإنما يقول : قال الله تعالى ، ونحو ذلك ؛ ليميز كلام الله عن غيره من الكلام ، وعلى ذلك دلت السنة الصحيحة المتواترة :

– فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً يَغْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ) فَبَدَّلُوا ، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ ، وَقَالُوا : حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ (رواه البخاري (3403) ، ومسلم (3015) .

– وروى البخاري (4485) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : " كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ، وَقُولُوا : (آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا) الْآيَةَ .

– وروى البخاري (3339) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ، هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ أَيُّ رَبِّ ، فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَغَكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ لَا ، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ ، فَيَقُولُ لِنُوحٍ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ :

مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ ، فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) وَالْوَسْطُ الْعَدْلُ .

- وروى البخاري (1648)، ومسلم (1278) عن عاصم قال: قُلْتُ لَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَ : " نَعَمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا)

- وروى البخاري (3244) ، ومسلم (2824) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ اللَّهُ (أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ) فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ : (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ) .

- وروى مسلم (2825) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: " شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ : (فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ) ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ، فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) " .

- وروى الترمذي (2616) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ ، قَالَ : (لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ : تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ) ثُمَّ قَالَ: (أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ) قَالَ : ثُمَّ تَلَا (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ) ، حَتَّى بَلَغَ (يَعْمَلُونَ).

قال السيوطي رحمه الله :

" الصواب الاقتصار على إيراد الآية من غير استعاذة ، اتباعا للوارد في ذلك ، فإن الباب باب اتباع ، والاستعاذة الأمور بها في قوله تعالى : (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله) : إنما هي عند قراءة القرآن للتلاوة ، أما إيراد آية منه للاحتجاج والاستدلال على حكم : فلا " انتهى، من "الحاوي" (353 /1)

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" فإن قال قائل: لم يذكر في الحديث أنه استعاذ بالله من الشيطان الرجيم، وقد قال الله تعالى: (فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)

فالجواب : أن هذه الآية لا يراد بها التلاوة ، وإنما يراد بها الاستدلال ، والآية الكريمة : (فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ) يعني للتلاوة ، وأحاديث كثيرة من هذا النوع يُذكر فيها الاستشهاد بالآيات ، ولا يذكر فيها الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم .

فما قصد به الاستدلال : فإنه لا يتعوذ فيه ، بخلاف ما قصد فيه التلاوة، والآية ظاهرة: (فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) .

وهذا يدل على أن المستدل والخطيب والكاتب : لا يستعيذ ولا يبسم، وإنما يكتفي بـ " قال الله تعالى " ، أو ما أشبه ذلك، مما



يُمِيز القرآن الكريم عن غيره " انتهى من " شرح الأربعين النووية " (ص 301) .
والله تعالى أعلم .